



الجمهورية العربية المتحدة

# الجريدة الرسمية

(العدد ٢٩٥) الصادر في يوم الثلاثاء ٨ شعبان سنة ١٣٨٣ - ٢٤ ديسمبر سنة ١٩٦٣ (السنة السادسة)

## محتويات العدد

رقم الصفحة	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة :
٢٠٢١	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٩٠٩ لسنة ١٩٦٣
	الجمهورية العربية المتحدة :
٢٠٢١	أمر رقم ٢٧٢ لسنة ١٩٦٣ برفع الحراسة عن أموال وممتلكات أحمد محمد علي عبد الله وعائلته
٢٠٢٢	ديوان كبير الأسماء - منح أوسمة

### الجمهورية العربية المتحدة

أمر رقم ٢٧٢ لسنة ١٩٦٣  
برفع الحراسة عن أموال وممتلكات أحمد محمد علي  
عبد الله وعائلته

#### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛  
وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ، بشأن  
التنظيم السياسي لسلطات الدولة العليا ؛  
وعلى القانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ باستمرار إعلان  
حالة الطوارئ ؛

وعلى الامر رقم ١٩١ لسنة ١٩٦٢ بفرض الحراسة على أموال  
وممتلكات بعض الأشخاص ؛

وعلى الأمر رقم ٢١٠ لسنة ١٩٦٢ بتشكيل لجنة الحراسات ؛  
وعلى موافقة مجلس الرئاسة ؛

#### قرر :

مادة ١ - ترفع الحراسة عن أموال وممتلكات أحمد محمد علي عبد الله وعائلته .

مادة ٢ - ينشر هذا الأمر في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

تحريرا في ٨ شعبان سنة ١٣٨٣ (٢٤ ديسمبر سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٩٠٩ لسنة ١٩٦٣

#### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٥٧ بشأن جواز الجمع بين مرتب الوظيفة

العامة والمعاش المستحق قبل التمييز فيها ؛

وعلى موافقة مجلس الرئاسة ؛

#### قرر :

مادة ١ - يصرح للسيد المهندس رياض علي سليمان بالجمع بين المعاش

المستحق له ومكافأة سنوية شاملة قدرها ٢٠٠٠ ج يضاف اليها مرتب

تمثيل ٦٠٠ ج لمدة سنتين اعتبارا من ٢٤ مارس سنة ١٩٦٣

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

مدربرئاسة الجمهورية في ٢٢ رجب سنة ١٣٨٣ (٨ ديسمبر سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر